

# مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٠/٩٨

بتعديل المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٦٧

في شأن بعض الأحكام الخاصة بمؤسسات التعليم العالي

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٦٧ في شأن بعض الأحكام الخاصة بمؤسسات التعليم

العالي ، وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

هذا المرسوم

مادة (١) : تضاف عبارة "بلدية ظفار ومكتب تطوير صحراء" إلى عبارة "بلدية مسقط / البلديات الإقليمية" الواردة بالمادة (٦) من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٦٧ المشار إليه .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحکامه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ١٨ من رجب سنة ١٤٢١

الموافق : ١٦ من أكتوبر سنة ٢٠٠٠ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٨٢)

الصادرة في ١١/١/٢٠٠٠ م